

المجلس 24) | شرح سنن أبي داود | فضيلة الشيخ عبد

المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

في كلمة شربة يعني لان فيها لا تفعل يعني اه اللي انا مطلوب من ذلك ان الامر في ذلك واسع لكن اذا ترتب على ذلك فتنة يترتب على ذلك ضرر مما كان عليه فانه يعني - 00:00:00

سلم على الامام الذي اقرأ الصلاة على وقتها قال حدثنا ابو الوليد الغوامدي عن ابي هاشم عن الزعفران عن ابي هاشم يعني الزعفران وهو عمار ابن عمار وهو لا بأس به اخرج حديثه اخرج حديثه ابو داود - 00:00:17

صالح بن عبيد عن خالد بن عبيد وهو مقبول. الصحابي اخرج حديث ابو داود معهم ما قلوا قبله. ان صلوا معهم ما قلوا قبله. يعني ما دام انهم يصلون. ويعني هم مسلمون. ويصلون القبلة - 00:00:37

من القبلة قال رحمه الله تعالى باب في من نام عن الصلاة او نسيها قال حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم - 00:00:57

حين قبل من غزوة خيبر ودار ليلة حتى اذا ادركنا الفرع عرت وقال لبلال رضي الله عنه حتى اذا ادركنا فاذا اذا ادركنا الفرج حتى اذا ادركنا الكراع عرة وقال لبلال املاً لنا النيل. قال فغلبت بلالا عيناه وهو مستند الى راحلته فلم يستيقظ النبي - 00:01:15

صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه واله وسلم ولا بلال ولا احد من اصحابه حتى اذا ضربتهم الشمس. فكان رسول الله صلى الله عليه واله لكان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اولهم استفاض - 00:01:43

اولهم بماذا؟ ففزع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقال يا بلال فقال اخذ بنفس الذي اخذ بنفسه انت وامي يا رسول الله فافتادوا روائلهم شيئاً. ثم توضع النبي صلى الله عليه واله وسلم وامر بلالا فاقام لهم الصلاة - 00:01:59

هذه من الصبح فلما قضى الصلاة قال من نسي صلاة فليصلها اذا ذكرها فان الله تعالى قال اقم الصلاة للذكرى. قال مطالب بالجهد يقرأها كذلك. قال احمد قال انبته يعني عن يونس في هذا الحديث بذكره. قال احمد الكرام معاذ - 00:02:19

رحمه الله صلاة او نام عنها يعني انه يصليها اذا ذكرها الحكم فيما اذا ان كان يسوى الصلاة او نام عنه يعني معناها انها الصلاة لا يتأتى تأخيرها او آآ عدم فعلها ان مسلم الا لنوم او لقيام - 00:02:39

اما ان يتركها متعمدا فهذا لا يليق بمسلم ولا يحصل من المسلم آآ اورد ابو داود رحمه الله حديث ابي هريرة رضي الله عنه وقد قفل ابن مرزوق بن حيدر نعم من خير ولما - 00:03:02

في الطريق يعني اه اه ادركهم النوم واصابهم المعاذ فعرف صلى الله وسلم يعني نزل ولكن خشوا انهم يعني آآ يغلبهم النوم يعني تفوت عليهم صلاة الفجر. وقال من لنا يعني - 00:03:18

معناه راقب لنا الليل حتى لا ننام يعني كن مستيقظا حتى اذا جاء الوقت الذي يأتي وقت الفجر لا يغلبنا النوم قال نعم بلال يعني اذا جلس على راحلته ونام النوم وهو جاءه النوم وهو مستمع الى راحلته ما - 00:03:47

لكنه مستند وجاء وغلب عليه النوم. يعني معناه مهما يعني من غير اختيارية ما تنبه الناس الا وقد اصابهم حر الصد. بعد ما طلعت الشمس. حتى طلعت الشمس اه عند ذلك استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اول من استيقظ وقال وكان فزعا وقال يا

بلال يعني ما الذي حصل يعني يعاقبه على فقال يا - 00:04:10

الله اخذ اخذ بنفسه الذي اخذ بنفسه. يعني النوم الذي حصل لك وحصل لي بابي انت وامي يا رسول الله. يعني انت مفدي بابي وامي فاقداد الابل وتحولوا من مكان بمعنى شيئا ثم نزلوا وتوضأوا وتوضأوا واقاموا بلال وصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس وهذا - [00:04:41](#)

في اصدقاء لانه ما ذكر فيه يعني ما ذكر فيه الاذان ولا ذكر فيه ايضا ركعتي الفجر ولا ذكر فيه الاتيان بالنافلة التي الفجر وقد جاء. يعني في الرواية الاخرى وفي الاحاديث الاخرى ان انه حصل الاذان وحصل - [00:05:03](#)

وحصل الاتيان بركعتي الفجر يعني بين الاذان والاقامة هذا المكن ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم حين قفل من غزوة خيبر فصار ليلة حتى اذا ادركنا الفري عرف - [00:05:22](#)

حتى اذا ادركنا القراءة والنوم عرف المعادلة يعني نزل يعني التعريف هو النزول في اخر الليل من اجل نعم وقال بلال اقرأ لنا الليل اقرأ لنا الليل يعني كن مستيقظا يعني حتى لا يفوتنا او - [00:05:42](#)

لا ننام عن صلاة الفجر. نعم قال فغلبت بلالا عيناه غلبت بلالا عيناه يعني انه نام من غير اختياره ولم يكن مضطجعا بل استند على على راحلته وجاءه النوم وغلب عليه النوم - [00:06:04](#)

وهو وهو مستند الى راحلته فلم يستيقظ النبي صلى الله عليه واله وسلم ولا بلال ولا احد من اصحابه حتى اذا ضربتهم الشمس. نعم وكان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اولهم استيقاظا - [00:06:20](#)

فبدأ رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقال يا بلال ما لك يعني يعني ما قمت بالليل الذي طلبناه من بعد فقال اخذ بنفسه الذي اخذ اخذ بنفسه الذي اخذ لنفسه يعني حصل النوم مثل ما حصل له النوم. وكان هذا من غير اختياره - [00:06:36](#)

بابي انت وامي يا رسول الله. يعني انت مفدي بابي وامي يا رسول الله واقتالوا رواحلهم شيئا اقتالوا رواحلهم شيئا وجاء في بعض الروايات انهم لينتقلوا عن المكان الذي اصابكم فيه الغفلة. ثم توضأ النبي - [00:06:59](#)

صلى الله عليه واله وسلم وامر بلالا فاقام لهم الصلاة وصلى بهم الصبح. رسول الله صلى الله عليه وسلم واقام بلال وصلى له به الصبح صلى الله عليه وسلم وهذا ليس فيه مثل الاذان لكن جاء الى احاديث اخرى عن ابي قتادة وغيره آ ذكر الاذان وكذلك ايضا

جاء في حديث ابي هريرة في بعض الروايات ذكر الاذان - [00:07:15](#)

نعم فلما قضى الصلاة قال من نبي صلاة فليصلها اذا ذكرها ثم لما قضى من نسي ثلاثا فليصلها اذا ذكرها يعني هم في ذلك النوم الذي حصل لهم لانه لا يقبل آ عدم الاتيان بالصلاة الا للنوم او للقيام. من نفي صلاة بل يصلها ويقرأه في بعض الاحاديث عنها - [00:07:35](#)

كانوا يقلوها اذا بقراً لا كفارة لها الا ذلك وان الله تعالى قال اقموا الصلاة للذكرى. فان الله تعالى قال اقموا الصلاة للذكرى. وهذه قراءة والقراءة المتواجدة يعقد الصلاة لذكره. نعم. قال يونس وقال ذو جهاد يقرأها كذلك. ان يقرأها على هذا القراءة السادة - [00:08:00](#)

قال احمد قال عمدة يعني عن يونس في هذا الحديث لذكرى لذكرى قال احمد وهو احمد بن صالح الرواق يعني احمد بن صالح. وهو آ الثلاثة ان اقم الصلاة لذكر يعني على القراءة الصحيحة - [00:08:26](#)

هذا احمد قال احمد قال ايوه يعني انون بهذا الحديث بذكرى المتراجعة اذا في عين وذكري والطواف ويؤيدها ولكنه قراءة جادة والقراءة المتواترة قال قال احمد بن خالد نعم عنده - [00:08:53](#)

قال حدثنا احمد ابن صالح احمد بن صالح المصري ان المصري مر ذكره وابو هريرة عبدالرحمن صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اكثر الصحابة حديث على الاطلاق قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا اذان قال حدثنا معمر عن الزهري عن سعيد

ابن مقيم عن ابي هريرة رضي الله عنه في هذا القبر قال فقال رسول الله - [00:09:47](#)

صلى الله عليه واله وسلم تحولوا عن مكانكم الذي اصابكم فيه الغفلة. قال فامر بلالا فاذن واقام وصلى ثم اراد ابو داود رحمه الله حديث ابي هريرة من طريق اخرى انه امر بتعوذه من مقامهم الذي اصابهم فيه الغفلة - [00:10:35](#)

الاول قال اقتادوا الابل ولم يذكروا السبب. وهنا ذكر السبب وهو انه الغفلة. وفيه انه الزم واقال وعن حدوده في الاذان مع الاقامة وهذا الذي جاء في حديث ابي هريرة من ذكر الاذان مع الاقامة جاء عن ابي قتادة وغيره من الصحابة على انه يؤذن يعني -

للفائدة ويقال قال حدثنا موسى ابن اسماعيل. موسى ابن اسماعيل عن اذان انا عن عن حتى لو الانسان في الصلاة وله الذي يبدو انه كان يؤذن ويقيم. والانسان اذا كان وحده يؤذن ويقيم - [00:11:17](#)

هذا اذا كان صلاة جماعة فارادوا يصلي هذا يعني الإقامة لا تكن يقيم. لكن الاذان ما ادري. يعني لان الاذان حتى لو اذن ما يؤذن برفع صوت يعني لكن الاذان يعني اذا وجد يعني آآ ما يكون - [00:12:06](#)

قال ابو داود رواه مالك وسفيان ابن عيينة والاوزاعي وعبد الرزاق عن معمر لم يذكر احد منهم الاذان في حديث الزهري هذا ولم يسنده منهم احد الا الاوزاعي وابان الغفار عن اعمار - [00:12:39](#)

يعني الاوزاعي واذان العقار انهم الذين ان يظهروا الاذان. نعم قال ابو داود رواه مالك ابن عمر وابن اسحاق محمد ابن اسحاق احد منهم الاذان في حديث الزوري هذا ولم يخرج منه احد الاوزاعي واذان الاظهار. هو الذي مر هو اذان العقار من رواية اذان العقار غير من اسناد هذا الذي - [00:13:03](#)

ليست قال حدثنا موسى قال حدثني الى نقل. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى ونكمل ان شاء الله يوم غد جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعنا الله بما قلته. يقول فضيلة الشيخ حفظك الله حفظك الله من كل سوء - [00:13:41](#)
قضية الكشف والمكائفات قضية خطيرة مديرها الصوفية وتدعيها لمشايخها واصحابها ويستدلون بقول عمر رضي الله عنه يا سارية الجبل وما هو الرد على هذه الشبهة افيدونا جزاكم الله خيرا آآ اولاء اولياء الله عز وجل اذا حصل لهم شيء من الكرامات لا يتبجحون بها ولا - [00:14:25](#)

ويذكرونها ولا يذكرون الناس بها. وانما يتواضعون لله عز وجل. ويخفونها. هذا شأن اولياء الله. واما الذي اظلمهم الله عز وجل فهم يعني يتخذون يعني من آآ يعني من مما يحصل اذا حصل - [00:14:53](#)

يعني وسيلة لتقديسهم ولتعظيمهم جلب الاموال بسبب ذلك. وقد يختلقون كرامات ويأتون باشياء ليس لها وليس لها وجود كله من اجل ان يظهروا وان يعظمهم الناس ويتبعهم الناس. واما من يكون وليا لله عز وجل - [00:15:13](#)

لا فانه اذا حصل من الكرامة لا يروح ينشرها ويتبجح بها ويعني يتعاضم بها ويترفع عن الناس بها يعني يريدون الناس ان يقصدوه ويعظموه يعني يحققونه ما يريد. هذا ليس شأن اولياء الله حقا. ولهذا فاما ما يحصل مما - [00:15:33](#)

الصوفية ومنها الاناة الذين هم اهل البدع في السلوك وفي العقائد يعني من ذلك آآ هو آآ كما هو معلوم يعني آآ مما اضلمهم الله عز وجل به ومما الانحراف - [00:15:53](#)

عن عن ومن المعلوم ان انهم يدعون دعاوى ويحفظ اشياء يعني لا اساس لها ولا لها ولا يوجد سواء من زوجة حقيقة كان المطلوب ان مثل ذلك يخفى ولا يبين ولا يرفع - [00:16:13](#)

واما ما جاء في قصة الجبل ما ادري عن ثبوتها ولكن اذا ثبتت فان هذا من الكرامات التي يجريها الله عز وجل على يد آآ بعض اوليائه ولا شك ان عمر رضي الله عنه خيار الاولياء - [00:16:34](#)

بل هو افضل وليا بعد الانبياء والمرسلين وبعد ابي بكر رضي الله عنه افضل هذه الامة بعد ابي بكر رضي الله عنه وارضاه وكثير من العبارات عن السلف في النهي عن اهل العلم وعن حدثاء الاسنان. مع اننا نرى ان كثيرا من الائمة تصدر للفتوى في سن مبكرة. فما هو معنى - [00:16:51](#)

مع حدثاء الاسماء ان المطلوب من ذلك يعني ان الناس اللي اه يستعجلون على على على التعظيم وعلى الاخذ عنهم دون ان وقبل ان يتمكنوا اما من تمكن وصار يعني آآ يستفاد منه ولو كان في آآ - [00:17:14](#)

المبكرة فهذا لا بأس بذلك وانما المقصود من ذلك هو الذين يستعجلون على ان يبرزوا ان يظهروا وهؤلاء هم الذين يذمون واما من يوفقه الله عز وجل ويكون آآ صغره او في سن - [00:17:34](#)

يستفاد منه آآ لا سيما اذا كان يعني نهي غيره يعني مثلا في البلد ومثل هذا لا بأس به بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين

الصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين - [00:17:55](#)

النبات قال الامام ابو داود الثاني رحمه الله تعالى في باب من نام عن الصلاة او نسيها موسى ابن اسماعيل قال حدثنا حماد عن ثابت عن عبد الله بن رباح الانصاري قال حدثنا ابو قتادة رضي الله عنه - [00:18:20](#)

ان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان في سفر له فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ومن ثم فقال انظر وقلت هذا راتب هذان هؤلاء ثلاثة حتى صرنا سبعة - [00:18:39](#)

وقال احفظوا علينا صلاتنا. يعني صلاة الفجر وضرب على اذنه وما ايقظهم الا حر السن فقاموا فصاروا بنية ثم نزلوا فتوضأوا واذن بلال رضي الله عنه وصلى ركعتين فصلوا ركعتي الفجر ثم - [00:18:58](#)

وخلوا القدرة وركبوا وقال بعضهم لبعض قد فرطنا في صلاتنا. فقال النبي صلى الله عليه واله وسلم انه لا تفريضة النوم انما التفريط في اليقظة فاذا انتهى احدكم عن صلاة فليصلها حين يذكرها. ومن الغد للوقت - [00:19:17](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله واصحابه أجمعين اما بعد فقد سبق في الدرس الماضي ذكر الترجمة - [00:19:38](#)

وهو باب من نسي صلاة او نام عنها اي ان الحكم في ذلك انه يقودها ويصلها اذا ذكرها لانه لا كفارة لها الا ذلك وذلك في اي وقت نذكرها ولو كان في وقت نهى - [00:19:52](#)

لان قضاء الفوائت في اوقات النهي جاء في السنة ما يدل عليه وهو هذه الاحاديث الذي جاءت عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيها من نسي صلاة او نام عنها فليصلها اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك - [00:20:09](#)

وقد سبق في الدرس الماضي ذكر حديث ابي هريرة من طريقين وبه وفي احد الطريقين ذكر الاذان مع الاقامة وفي بعضها انه لم يذكر الاذان وانما ذكر في الاقامة وكل من الاذان والاقامة ثابت - [00:20:29](#)

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه قد جاء في حديث ابي هريرة من بعض الطرق وجاء عن غير ابي هريرة وابي قتادة وغيره وقد اورد ابو داود رحمه الله هنا - [00:20:47](#)

حديث ابي قتادة الانصاري رضي الله عنه وانه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في قال فماذا رسول الله صلى الله عليه وسلم معه فقال انظر فقال هذا راكب هذان راغبان - [00:21:04](#)

هؤلاء الثلاثة حتى كنا سبعة هذا عليه الصلاة والسلام من يحفظ لنا طلبنا يعني معناه ان آ يكون منتبها حتى لا يغلبنا النوم ونتأخر عن الصلاة ويخرج وقت الصلاة فناموا - [00:21:20](#)

وما ايقظهم الا حر الشمس آ نسوا وبعد ذلك نزلوا يتوضأ وصلوا الركعتين اللذين هما ثم طلبهم الصبح صلوات الله وسلامه وبركاته عليه وقالوا انا قد فرطنا يعني في صلاتنا - [00:21:49](#)

يعني حيث مما عنها وخرجنا وخرج واتينا بها في غير الوقت فقال عليه الصلاة والسلام ليس في النوم تفريط انها تفوق في اليقظة ليس في النوم تفريط انما التوحيد في اليقظة - [00:22:16](#)

المدينة كان يؤخر وهو مسيطر هذا هو المفروق واننا نؤخر غنائم فهذا النوم الذي ناموه بعد التعب وكانوا حريصين على الا تفوته الصلاة حيث طلب منهم صلى الله عليه وسلم - [00:22:34](#)

ان يحفظوا لهم الصلاة اي يعني يكونوا متنبهين حتى لا يغلبهم النوم ويتأخرون عن الصلاة او يقعد وقت صلاة ويؤدونها في وقتها ليست منهم تفريغ انما تفريطه في اليقظة فمن نسي صلاة ونام عنها فليقلها اذا ذكرها - [00:22:53](#)

وهو من الغدو للوقت قوله ومن الغد للوقت بعض العلماء قال انه يراد بذلك الاستحباب وليس الوجوه لان الانسان اذا صلى المقضية والامام عنها او نسيها وطلها في وقتها انه يصلها في الوقت - [00:23:21](#)

بعد ما يصلوها عند الذكر ويكون ذلك من الاستحباب ما الذي قال ذلك الخطابي وقال يحتمل ان يكون كذلك ولا اعلم احدا من اهل العلم طلب الوجوب وقال بعض اهل العلم - [00:23:42](#)

ان الحديث ليس فيه دلالة على ان صلاة وصلنا مرة ثانية في الوقت وانما المقصود من قوله ومن الغد للوقت اي ان انه يحافظ عليها من الغد في وقتها يعني هذه التي حصل النوم عنها وادائها في غير وقتها - [00:23:59](#)

يحافظ عليها في وقتها يحافظ عليها في وقتها وايضا قالوا يحتمل ان يكون المراد بقوله ومن الغد للوقت اما وقتها ثابت وانه وان ادوا الخلق في غير وقتها من امر طارئ - [00:24:22](#)

فلما هذا الذي فعلوه في غير الوقت وهو الذي امكنه فعله وهو الذي لا لم يستطيع قواه ولكنه يحافظ عليها في وقتها فان الغد تؤدي في وقتها ولا يفهم ان الوقت تغير وانه تحول وانما الوقت على ما هو عليه ليحافظ عليها من الغد في وقتها. وكذلك - [00:24:40](#)

ما يستقبل من الايام قال بعض اهل العلم نسي في هذا الحديث ما يدل على ان الركوع مرة عندما تذكر ومرة اخرى اذا جاء الوقت من الغد وانما يؤدي حيث يذكره الانسان - [00:25:07](#)

وقد قال عليه الصلاة والسلام في الحديث لا كفارة لها الا ذلك يعني ما هناك شيء يلزم ويتعين للقيام بالواجب الا ان يؤديها الانسان اذا ذكرها. يا ليت هناك شيء وراء ذلك - [00:25:28](#)

ما كان يقضيها من الغد ولا ان يكون هناك كفارة مالية انما يكون بالنسبة للبقرات والاشياء اللي فيها جبارات وانما دسارتها والذي يلزم الانسان فيها هو ان ان يقضيها اذا ذكرها وان يفعلها اذا - [00:25:44](#)

لا كفارة لها الا ذلك وعلى هذا فقوله وهذا الوقت ما يقوم فيه دليل على ان الصلاة تصلي مرتين مرة اذا ذكرت ومرة اخرى بالوقف الذي يأتي بتلك الصلاة التي نيم عنها - [00:26:07](#)

او نسيت وقضيت في غير وقتها فتصلي في غير وقتها قضاء ثم ايضا تفعل في وقتها مرة اخرى ليس في الحديث دليل واضح على ذلك و وكما قال الخطابي لم يقل احد من اهل العلم يعني يعني بما دل عليه من ان الصلاة تسلم الرتين مرة - [00:26:27](#)

عند مثلها ومرة عند مجيء الوقت من الغبي وتصلى عند الذكر وعند مجيء الوقت نعم يوسف البكر ثقة اخرجه في البخاري تعليقا ومسلمها وهو ثقة اخرجه رباح الانصاري اهلا بك يا فندم. انا رضي الله عنه - [00:26:50](#)

وحديثه عند اصحاب قال حدثنا علي ابن مطلب قال حدثنا وائل ابن جرير قال حدثنا الاسود بن شيبان قال حدثنا خالد بن معيب قال قدم علينا عبدالله بن رباح الانصاري - [00:27:31](#)

المدينة وكانت الانصار بفخه فحدثنا فحدثنا قال حدثني ابو قتادة الانصاري رضي الله عنه ثالث رسول الله صلى الله عليه واله وسلم انه قال بعث رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بيت الامراء بهذه القصة قال - [00:27:49](#)

فلم توقظنا الا الشمس طالعة. فقلنا وهنين لصلاتنا. فقال النبي صلى الله عليه واله وسلم رويدا رويدا حتى اذا تعالت الشمس قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم من كان منكم يركع ركعتي الفجر فليركعهما فقام من - [00:28:09](#)

ان كان يرضاهما ومن لم يكن يركعهما فركعهما. ثم امر رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان ينادى بالصلاة. ونودي بها فقام رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وصلى بها فلما انصرف قال الا انا نحمد الله انا لم نكن في شيء منه - [00:28:29](#)

امور الدنيا يشغلنا عن صلاتنا. ولكن ارواحنا كانت بيد الله عز وجل. فارسلها الناس. فمن ادرك منكم صلاة سالحة فليقضي معها مثلها لما روى ابو داود رحمه الله حديث ابي قتادة الانصاري - [00:28:49](#)

رضي الله عنه من طريقة اخرى وفيه اما ان الرسول صلى الله عليه وسلم ارسل بيوت الامراء ذهب بعث بيوت الامراء الامراء هي الجيش الذي ذهب في غزوة مؤتة وسمي بيت الامراء لان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر الامراء - [00:29:08](#)

فلان وقلهم رضي الله عنهم وارضاه وعند ذلك اخذ راية خالد بن يمين فليل له جيوس الامراء لان الرسول ذكر امراء متعددين وقد اغتصب هؤلاء الامراء والنبي صلى الله عليه وسلم ما ذهب - [00:29:34](#)

لذلك الفوز وانما النبي صلى الله عليه وسلم بعثه هذا الحديث يعني فيه امور مبطلتها منها لتربية الامراء والنبي صلى الله عليه وسلم لم يكن فيه ومنها التقدير بين ان يركعوا ركعتي الفجر - [00:30:03](#)

ومنها ما جاء في اخره من انه اذا جاء من الغد يصلون معها مثلها يخلون معها مثلها فهذه يعني مخالفة مما جاءت في الرواية الاخرى

ولهذا يعني قيل ان الحديث - 00:30:26

وانما في الحديث انه او ان فيه وهما بسبب بعض روايته وهو خالد ابن سمير الذي يروي عن عبد الله ابن رباح هو الذي جاء عنه او ذكر هذه الامور الثلاثة مع ان غيره ما ذكرها. من الذين رووا عن ابي قتادة - 00:30:45

ما ذكروا هذه الامور وقالوا ان هذه من الغامة وان هذا من خطأه وان هذا خطأ يعني اه حصل لم يكن عند غيره في هذه الرواية بل الرواة الآخرون ما جاء عنهم ذلك - 00:31:11

سيكون هذه الامور الثلاثة هي خطأ والشيخ الالباني قال ان الحديث كاد يعني بما فيهم المخالفات ظاهرون ان يكون شاذاً على اعتبار ان الثقة خالفت خطاب او ان فيما بعد - 00:31:32

بسبب ان الذي ويكون هذا من اوهامه وهذا من اخطائهم قال خالد ابن سمير قدم علينا عبدالله بن الاباح الانصاري من المدينة وكانت الانصار تفقهه. تفقه يعني تفقه في الفقه - 00:31:49

يعني انه فقير. نعم وحدثنا قال حدثني ابو قتادة الانصاري فارس رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال بعث رسول الله صلى الله عليه واله وسلم جيش الامراء بهذه القصة. نعم - 00:32:15

قال فلم توقظنا الا الشمس طالعة فقلنا واهلين لصلاتنا وهم يقولون طالعة وقال النبي صلى الله عليه واله وسلم رويدا رويدا رويدا يعني آآ يعني يعني آآ يمشون كثيرا نعم - 00:32:32

حتى اذا تعالت الشمس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان منكم يركع ركعتي الفجر فليركعهما فمن كان منكم يرفع ركعتي الفجر فليركعهما وقام من كان يركعهما ومن كان يركعهما ومن لا يركعهما - 00:33:10

ومعنى هذا ان فيه تقدير في ركعتي الفجر والنبي صلى الله عليه وسلم ما كان يترك ركعتي الفجر لا في حضر ولا في طلب كان يدام على ركعة الفجر وعلى الوضوء - 00:33:28

رويدا رويدا يعني مهلا مهلا او يعني ينتظرون قليلا قليلا او ان فيه ارتحاء وانتقال يعني اه الى مكان اخر ان امر رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان ينادى بالصلاة فنودي بها - 00:33:40

يعني هذا فيه ذكر الاذان. نعم. وهو ما جاء في الاحاديث الاخرى عن النبي نعم فقام رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فصلى بنا فلما انصرف قال الا انا نحمد الله انا لم نكن في شيء من امور الدنيا يشغلنا عن صلاتنا - 00:34:01

ولكن ارواحنا كانت بيد الله عز وجل فارسلها الناس ارواحنا بيد الله يعني ان الله تلقاها وارسلها حدثا ثم عادت في الوقت الذي شاء الله ان تعود فيه. نعم - 00:34:20

ومن ادرك منكم صلاة الغداة من غد صالحا فليقضي معها مثلها. ومن ادرك نصف صلاة الغبي صلاة الغد منكم صلاة الغداة من غد صلاة الغداة من غد صالحا فليقضي مثلها فليقضي - 00:34:42

لم يقضي معهم وهل يقضي معها مثلها؟ يعني معناه؟ يعني انه يصلي البدر ويصلي معها الفجر مرة ثانية. ويقلل معها الفجر مرة اخرى عن هذا اليوم وهذا هو الذي آآ ذكرت - 00:35:01

ان قوله ومن الغد للوقت انه يعني ليس المقصود منه انه يعني يأتي بالطلاق وانما معناه ان الوقت مستقرا وانه يحافظ على الصلاة في وقتها وانه من الغد في وقتها لا ان انه يقضى مثلها - 00:35:16

آآ الذي جاء في الحديث هنا والذي فيه توضيح بان الذي يؤتى به من الغبي للوقت انما هو صلاة مقضية بالاضافة الى الصلاة المؤداة وتكون الصلاة بعيدة من الركوع مرة عند الاستيقاظ من النوم ومرة عند اداء الصلاة من الغد - 00:35:33

فتكون صلاة الفجر تلك التي نيم عنها فعلت مرتين اه اه ما جاء في هذا الحديث واضح لان الصلاة تؤدي مرة ثانية ولكن هذا يعني ما جاء عن غير آآ من غير هذا الطريق الذي به خالد بن الزبير وعلى هذا هو - 00:35:55

ويعني هذه الزيادة اما شاذة واما ضعيفة وكذلك اخوة الامراء والنبي صلى الله عليه وسلم ما كان في بيت العمراء وانما بعثه والرفزاقى ما ذهب وكذلك التخيير بين ركعة الفجر من كان من كان يصلي ركعتين فليركعهما - 00:36:18

عدوان سنة مؤكدة هي من اتى بالرواتب النبي صلى الله عليه وسلم ما كان يتركهما لا بعظم ولا حتى الافطار ما كان يتركها فيها لا الوتر ولا ركعتي الفجر قال حدثنا عن ابن مصر. علي بن علي بن نصر الجهمي مسلم وابو داود والترمذي والنسائي - [00:36:40](#) الوهم عن وهبي بن جرير ابن حازم ثقة اخرج به بالصدفة من اكبر المصيبات عن الاسود بن زيدان وهو فقه فخذ لهم اه البخاري ومسلم وابو داود ماذا وعن خالد بن زبير عن خالد بن سمير اخذ حديثه البخاري ومفرد وابو داود نعم البخاري في ابي مفرد وابي داود - [00:37:08](#)

لماذا عن ابي قتادة عن ابي عبد الله بن رباح عن ابي قتادة وقد مر ذكرهما قال حدثنا عمرو بن عوف قال اخبرنا خالد عن حسين عن ابن ابي قتادة عن ابي قتادة رضي الله عنه في هذا الخبر قال فقال ان الله قبض - [00:37:35](#) فارواحكم حيث جاء وردها حيث جاء هم فاذن للصلاة فقاموا فتطهروا حتى اذا ارتفعت الشمس قام النبي صلى الله عليه واله وسلم فصلى بالناس. وهو مختصر يوصيه ان الرسول صلى الله - [00:37:56](#) امر يعني امر بالاذان ثم صلى بالناس صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. نعم قال حدثنا عمرو بن عوف عمرو بن عوف رجله اصحابه عن خالد عن خالد بن عبد الله الواسطي ثقة اخرج به - [00:38:16](#) عبد الرحمن عن عبد الله بن ابي قتادة اخرج عن ابيه قال حدثنا هنا قال حدثنا عن عبد الله ابن ابي قتادة عن ابيه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم بمعناه - [00:38:41](#)

قال فتوضاً ان ارتفعت الشمس فصلى به ثم ذكر الحديث عن ابي قتادة مختصرة. نعم. ومثل ما قال اكثره ابن القاسم وقد مر بكم الثلاثة قال حدثنا العباس قال حدثنا سليمان ابن داود وهو خيال الدين. قال حدثنا سليمان عن ابن المغيرة عن ثابت عن عبد الله ابن رباح عن ابي قتادة رضي الله عنه ان - [00:39:05](#) انه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ليس النوم تفريط انما التفريق في اليقظة النوم هكذا او بتفوق لعل ابيه ده ها النوم او ليس في النوم - [00:39:40](#)

نعم ليس في النوم ايه ليس في النوم تفريط ليس في النوم تفريط انما التفريق في اليقظة ان تؤخر ان تؤخر صلاة حتى يدخل وقت اخرى حتى يدخل وقت وقت اخرى. كما ورد ابو دايب رحمه الله حديث ابي قتادة من طريق اخرى وفيه غيره صلى الله عليه وسلم ليس في النوم صحيح - [00:40:03](#) ان المستحيل ان تؤخر صلاته حتى يأتي وقت الاخرى وهذا دليل على ان كل وقت ان آا ان صلاة يمتد وقتها الى وقت التي بعدها اما اختيارا واما اضطرارا ويتهم من ذلك الفجر - [00:40:29](#)

فانها تنتهي بطلوع الشمس ومن طلوع الشمس الى الزوال هذا ليس وقتا للطلاق. ليس وقتا للطلاق ونهاية وقت الفجر طلع الشمس وانما كل طلاق بالذي بعدها اما اختيارا واما قران - [00:40:47](#)

وظهر وقتها مقتصر بالعصر اختيارا والعصر الى اضطرار الشمس او اضطرار اختيارا. ومن آا ومن آا وقت الاقتراع الى الغروب هذا وقت اضطراري لانه جاء من ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك الصلاة - [00:41:04](#)

ومن ادركها في الوقت ولكنها اضطرار وكذلك المغرب وقتها مكتسم بوقت العشاء اختيارا واما صلاة العشاء فمن نقيب السفر الى نصف الليل قيام ولم يكن ليل ونطلع الفجر اضطرارا واما الفجر فانها تنتهي بطلوع الصيام. وبعد ذلك يأتي وقت من طلوع الشمس الى الزوال ليس وقتا لصلاة من الصلوات - [00:41:23](#)

الفجر تنتهي بطلوع الشمس والظهر تبدأ بزوال الشمس والبقية تدخل تحت قوله انما التفريط ان يؤخر ان تؤخر الصلاة حتى يأتي وقت الصلاة التي بعدها نعم كان حدثنا عباس العنبري. عباس ابن عبد العظيم العنبري فقط اخرج حديثه البخاري صديقا ومسلم لاصحاب السنن. عن سليمان بن داود بن داود وهو في الفقهاء - [00:41:48](#)

اخرج حديث البخاري تعليقا ومسلم واصحاب السنن. عن سليمان ابن المغيرة عن سليمان يعني ابن المغيرة هو ثقة. عن ثابت عن عبد الله ابن رباح عن ابي قتادة وقد مر بكم الثلاثة قال حدثنا محمد ابن كثير قال اقام همام عن قتادة عن انس ابن مالك رضي الله عنه ان

النبي صلى الله عليه وآله وسلم - 00:42:16

قال من نسي صلاة فليصلها اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك ثم ورد بعد ذلك حديث نعم ثم بعد ذلك عرض ابو جهم رحمه الله حديث

انس ابن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من نسي صلاة - 00:42:36

نعم من نسي صلاة فليصلها اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك. من نفي صلاة فليصلها اذا ذكرها يعني حين يذكرها يبادر الى فعلها ولو كان

في وقت نهى لان ذلك مستثنى لا كفارة لها الا - 00:42:52

كذلك يعني ان انه ليس هناك شيء سوى ان تؤدى عند الذكر فليست اه تصلى في وقت اخر وليس هناك جبرة مالية وليس احد يصلي

عن احد وانما الواجب ان من - 00:43:12

نسي الصلاة ثم ذكرها فانه عند ذكرها يبادر الى فعلها ولا يؤخر القضاء الى وقت الغد اذا كان الانسان عليه فوائد يصلي بعد كل صلاة

قالت لا كلها يطردها في وقت واحد - 00:43:28

قال حدثنا محمد ابن كثير. محمد ابن كثير العبد ثقة اخرج له ستة. عن همام. عن همام بن يحيى ثقة. اخرجه اصحابه الستة. انقذناه

سجود البصر ثقة اخرج له اصحابك بالستة عن انس ابن مالك رضي الله عنه خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد السبعة

المعروفين بكثرة الحديث عن النبي - 00:43:46

صلى الله عليه وسلم وهذا الاسناد من الرباعيات التي هي اعلى الاكائيس عند النسائي عند ابي داود قال حدثنا وهب بن بقية عن

خالد عن يونس ابن عبيد عن الحسن عن عمران ابن حصين رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان - 00:44:06

في مسير له فناموا عن صلاة الفجر فاستيقظوا بحر الشمس فارتفعوا قليلا حتى استقلت الشمس. ثم امر مؤذنا فاذن فصلى ركعتين

قبل الفجر. ثم اقام ثم الفجر ثم اورد ابو داود رحمه الله حديث عمران بن حصين - 00:44:24

وهو مختصر وفيه نفس القصة وفيه وجود الاذان وركعتي الفجر التي هي الرتبة قبل الصلاة ثم بعد ذلك الصلاة نعم قال حدثنا

الواسطي وهو اخرجه المسلم ابو اليهود والنسائي. وهو ثقة اخرجه مسلم وابو داود والنسائي. عن خالد عن خالد من رضىته هو

الواثق اي نعم. عن يونس ابن عبيد. يونس ابن عبيد ثقة اخرجه - 00:44:42

عن الحسن عن الحسن ابن ابي الحسن البصري ثقة اخرجه اصحابه عن عمران ابن عمران ابن الحسين رضي الله عنه وهو صحابي

مشهور وحديثه اخرجه قال حدثنا عباس الانبرياء قال وحدثنا احمد بن صالح وهذا لفظ عباس ان عبد الله ابن يزيد ان عبد الله ابن

يزيد من حديثه ان عبد الله ابن يزيد حدثهم عن - 00:45:08

حيوان بن شريف عن عياش ابن عباس ان كليب ابن صبح حدثهم ان حدثه عن عمه عمرو ابن امية رضي الله عنه انه قال كنا مع

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في بعض اسفاره فنام عن الصبح حتى طلعت الشمس - 00:45:33

فاستيقظ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال تنحوا عن هذا المكان. قال ثم امر بلالا فاذن ثم توضأوا وصلى او ركعتي الفجر ثم

امر بلالا فاقام الصلاة وصلى بهم صلاة الصبح - 00:45:54

ابو داود رحمه الله حديث عمرو بن عمرو بن امية الغمري اوحى ما في الذي قبله من كونهم آلا لما حصل لهم النوم وآ خرج

وقت صلاة الفجر واستيقظوا بحر الشمس وحصل الاذان ثم - 00:46:09

ركعوا ركعتي الصبح اي السنة الرتبة ثم بعد ذلك طلى بهم الفجر فكل هذه الاحاديث دالة على وجود الاذان وعلى ركعتي الفجر وعلى

قضاء الصلاة حين حين قاموا او بعد قيامة بقليل وفي هذا الحديث انهم تنحوا - 00:46:29

او عن المكان الذي اصابهم انه فيه وقد سبق ان مر ذلك في بعض الاحاديث انهم تحولوا واقتادوا الابل. نعم حدثنا عباس العنبري حاء

وقال وحدثنا احمد بن صالح. احمد بن صالح المخرج يقرأ اخرجه حديث البخاري وابو داود والترمذي في الشاميل. قال وهذا لفظ -

00:46:49

وهذا الاخ عباس يعني الشيخ الاول بني عباس العنبري ان عبد الله ابن يزيد حدثه عبد الله ابن يزيد هو المقرئ المكي ثقة اخرجه

اصحابه عن حيه ابن جرير حيوها بن شريح المصري ثقة اخرج له اصحاب كتب الستة - 00:47:11

عن عياش ابن عباس عن عن عياش ابن عباس القتباني المصري وهو ثقة اخرج حديثه البخاري في جزء القراءة نعم ومسلم واصحاب السنن عن كليب بنصيح عن كليب بنصيح وهو صدوق نعم اخذ حديثه من ابو داوود وحده - [00:47:26](#)

عن ابن ابي طالب عن الزبرقان وهو ابن عبدالله اه ابو داوود وحده عن عونه عن عمه عمرو بن امية الغمري وصحابي مشهور اخرجه اصحاب قال حدثنا ابراهيم بن الحسن قال حدثنا حجاج جانب بن محمد قال حدثنا حريم - [00:47:45](#)

قال وحدثنا عبيد بن ابي الوزير قال حدثنا مبشر يعني الحلبي قال حدثنا حريز عن ابن عثمان قال حدثني يزيد ابن صالح عن ذي مصدر الحبشي رضي الله عنه وكان يخدم النبي صلى الله عليه واله وسلم في هذا الخبر قال فتوضأ يعني النبي صلى الله عليه واله - [00:48:13](#)

وسلم وضوءا لم يلد لم يلد لم يمت منه التراب. ايوة. ربطه ها يلسع لا لا كله بالشرك لا اللي بالحروف ما فيها فيه شي؟ من مثال رضيع ها - [00:48:33](#)

نقول من مثال رضي رضيع اذا كان على يده يقول اه العراقي ايوة في هذه الصخرة بضم اللام وتشديد المسنات من فوق اين لم يختلط النار بالتراب؟ ايه لان يعني فيه يلته - [00:49:13](#)

وكلها بمعنى يعني ان ان وضوء خفيف يعني لم يكثر على على التراب حتى يختلط به. نعم نداء يقول في نسخة اخرى لم يلد جزاء بالحركات لا الحركات هذي ما تعطي شي - [00:49:50](#)

وان لم يذهب المصنفة وضبط هذا الوجه وبيان ما نهج على حاجة الخاص نقلنا عن السيوف ايضا. هم. فقال لم ينسى بالمثلثة التي ايه لانه الندي ان النفي او النفي يشبه تشبه بالندي ايوه وقال الف الشجرة ما حولها اذا قبر منها الماء وقد - [00:50:11](#)

نسيت الارض تلتا على هذا تقول لم يمس منه التراب بوزني لم يخشع يخشع الاحساء ايه يعني جلسة يعني يخشى يعني معناها ان محذوفة. ايه. ايه نعم لم يلزم بان مثل رضي يعني مثل رضي يرضى لكي يلسع لفي - [00:50:35](#)

يلبأ فيكون هذا مضارع لفيآ نعم لم ينس منه التراب ثم امر بلالا فاذن ثم قام النبي صلى الله عليه واله وسلم فركع ركعتين غير عدل ثم قال لبال اقم الصلاة - [00:51:01](#)

ثم صلى الفرض وهو غير اجر. قال عن حجاج عن يزيد ابن صليح. حدثني ذو مخدر رجل من الحبشة. وقال يزيد ابن صالح رحمه الله حديث آآ في محضر الحبكي رضي الله عنه وفيه ما في الذي قبله من انه آآ عصر الاذان - [00:51:17](#)

انه صلى الركعتين وهو غير عدل ثم صلى بالناس وهو غير عدل يعني معناه انه لن يستعبد فيهما وانه لم يخصصهما نعم قال حدثنا ابراهيم بن الحسن ابراهيم بن حسن المخطي وهو ثقة اخرج له ابو داوود والنسائي الحجاج عن ابن محمد عن حجاج بن محمد المصيطي الاعور - [00:51:41](#)

اخرجه عن حريز ابن عثمان الحمصي وهو ثقة اخرجه البخاري واصحاب السنن وحدثنا عبيد بن ابي الوزير عبيد بن ابي الوزير وهو لا يعرف حاله. اخرج حديث ابو داوود وحده. عن مبشر يعني الحلبي. عن مبشر ابن اسماعيل الحلبي وهو ثقة. صدق. وهو - [00:52:05](#)

عن حريز عن ابن عثمان عن يزيد ابن صالح عن يزيد ابن صالح وايضا يقال ايضا وجاء في بعض ذكره في بعض المواضع يقال صالح وصلح وهو مقبول اخرج حديثه - [00:52:25](#)

اخرج حديث ابو داوود مقبول اخرج حديث ابو داوود عن مصدر الحبشي. عن في مصدر الحبشي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم. وكان يخدم النبي عليه الصلاة والسلام. وحديث اخرجه ابو داوود وابن ماجة - [00:52:45](#)

قال عن حجاج عن يزيد بن خليف قال عن حجاج عن يزيد بن سليم يعني بدل ما قال طالع يعني بدل ما جاء في بعض بالاسناد صالح قال هنا انه قال كليب - [00:53:02](#)

وهو يقال له صليح ويقال لصالح بابيه قال وقال عبيد يزيد ابن صالح وقال عبيد اي الشيخ الثاني الذي هو عبيد ابن ابي الوزير عبيد ابن ابي وزير يزيد ابن صالح - [00:53:15](#)

يعني ما قال صليح يعني معنى بعض الرواة قال صالح وبعضهم قال قليب ولا فرق بينهما لان الحجاز بن صالح واجازة بن صالح وفي

التقرير يقول ان صليحي الاكبر يعني كونه يقال له اكثر من كونه يقال لصالح - [00:53:30](#)

وهي نسخة يزيد من الصبح عن هذه خطأ وقال عبید يزيد ابن صبح اخرى عوامة الصبح وحجة بين صبيح وصليح متقارب كيف الحال؟ ها؟ في نسخة في النسخة الهندية يقول الحاشية يزيد ابن قبيح. يعني قبيح خطأ. هي مصحفة من صبيح - [00:53:51](#) ايوه قالوا هاء كاف ها وباء بالموضع الاول وعين في الموضع الثاني يعني تكررت مرتين اللي في الاسناد نعم آ قال حدثني يزيد بن الصبح وحنا عندنا يزيد ابن صالح نعم - [00:54:34](#)

الموظف الاول وفي اخره قال وقال عبید يزيد ابن الصبح ان عندنا يزيد بن صالح بن صالح ايه فهو عنده الان موضع يمكن لا هو يعني معناته انه اللفظ مسروق على - [00:54:53](#)

على لفظ اه عبید عبید ابن ابي الوزير واللي قال ابراهيم الحسن ابراهيم الحجاج ابراهيم الحسن الاول يقول وتحرف الصبح في مطبوعة ابيب الكمال الى قبيح مصغرة. ايوه. وهو على الصواب في مصورة دار المأمون - [00:55:04](#) ومنصوبة نهاية الطول ايوه وفيه قول ثالث قال نعم على كل من هو صالح وهو صليح وطالح في التقرير ان الاكثر طلعت انه يقال لصالح قال حدثنا مؤمل بن الفضل قال حدثنا الوليد عن حريز يعني ابن عثمان عن يزيد ابن خليل عن ذي مخبر ابن اخي النجاشي - [00:55:31](#)

رضي الله عنه في هذا الخبر قال فاذن وهو غير عجيب كما ورد الحديث يعني آ مثل بالاسناد الاول الا ان فيه عن شيخ جديد. وقال واذن وهو غير عادي. واذن وهو غير عجل - [00:56:16](#)

وهذا مسبل يعني ذكر الاذان وهو غير عدل لان الاذان يعني آ حالته واحدة يعني ليس فيه استعجال نعم بينما الاستعجال بالاقامة هي التي يعني تحذر حذرا نعم حدثنا مؤمل ابن الفضل مؤمل ابن الفضل صدوق اخرج له - [00:56:33](#) نعم. نعم. قد وقف وجهه بجوج النسائي. عن الوليد. عن الوليد المسلم وهو ثقة الفتنة عن حريز عن يزيد بن صريح في مصداق ابن اخي النجاشي. وهنا قال صلح يعني - [00:56:55](#)

نعم قال حدثنا محمد ابن مسمى قال حدثنا محمد ابن جعفر قال حدثنا شعبة عن جامع ابن شداد قال سمعت عبد الرحمن ابن ابي علقمة قال سمعت عبدالله بن مسعود رضي الله عنه انه قال اقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم زمن الحديبية فقال رسول الله صلى الله عليه - [00:57:12](#)

وسلم من يكلؤنا؟ فقال بلال انا فناموا حتى طلعت الشمس فاستيقظ النبي صلى الله عليه واله وسلم فقال افعلوا كما كنتم تفعلون. قال ففعلنا قال فكذلك قالوا لمن نام او نسيه - [00:57:32](#)

كما ورد ابو داود رحمه الله حديث عبد الله ابن مسعود وقال انه اقبل من الحديبية وهذا يخالف ما تقدم الروايات السابقة التي فيها انه كان في خيبر وانه قفل من غزوة خيبر - [00:57:48](#)

واما ما ذكر ما جاء في صلح في غزوة الامراء او في جيش الامراء فهذا يعني غير صحيح لان النبي صلى الله عليه وسلم ما كان في تلك الغزوة. واما الحديبية - [00:58:02](#)

فيعني فهذا يحمل على تعدد القصة او ان يعني آ او ان في ذلك وهما مما تكون القصة متعددة واما تكون واحدة وفي احد هواهم قال من يكلؤنا يعني من يعني يكون متنبها بحيث يعني لا تفوتنا الصلاة - [00:58:12](#)

هذا ايش؟ نعم فقال بلال انا. فقال بلال انا ايوة فناموا حتى طلعت الشمس. فناموا حتى طلعت وهذا مثل ما تقدم في قصة خيبر لان بلال هو الذي قال انا وكان مسند الى راحلته واخذه النوم وبعد ذلك - [00:58:35](#)

حصل ما حصل انهم ماتوا في الصلاة وخلوها بعد طلوع الشمس لما قال نعم وقال افعلوا ما كنتم تفعلون. يعني انهم يصلون الصلاة في ذلك الوقت كما كانوا يؤدونها - [00:58:51](#)

بوقفها يعني يؤدونها في بالقضاء كما كانوا كانوا يأتون بها في الاداء. افعلوا كما كنتم تفعلون يعني صلوا يعني في هذا الوقت مثل ما كنتم تصلون الصلاة في وقتها. يعني فيها زاه واقامة واتيانه في الصلاة واتيانه بالركعتين - [00:59:09](#)

فيدخل تحت قوله افعلوا هكذا تفعلون. قال ففعلنا اي ما كنا نفعل ثم قال ففعلوا لمن نام او نسي. ثم قال ففعلوا لمن نفع ونسيا. يعني معناه انه يصلي - [00:59:30](#)

او يفعل كما كان يفعل. يفعل في القضاء كما كان يفعل في الاداء وذلك عند ذكره وعند تنبهه. نعم قال حدثنا محمد ابن المثنى محمد المثنى هو الزمن ابو موسى - [00:59:44](#)

العمل في ثقة اخرج اصحاب الكتب بل هو شيخ لاصحاب البدع عن محمد بن جعفر محمد بن جعفر الملقب هند البصري ثقة اخرج له اصحاب الكتب الستة عن شعبة الحجاج الواسطي ثم البصري ثقة اخرج له اصحاب الكتب الستة - [00:59:58](#)

عن جامع ابن شداد عن جامع ابن شداد وهو ثقة اخرج اصحاب عن عبدالرحمن بن ابي القم. عن عبدالرحمن بن ابي علقمة وله وله رؤية. يراد له صحبة. يقال له صحبة - [01:00:13](#)

وذكره ابن حبان في ثقة التابعين واخرج حديثه اخرج حديثه النسائي عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو من المهاجرين واحد فقهاء الصحابة - [01:00:28](#)

وحديثه عند اصحاب كتب الشدة والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين ونتوقف عن التبليغ الى ما بعد الى ما بعد عيد الفطر - [01:00:40](#)

وبعد بعد الدراسة ان شاء الله ان شاء الله جزاكم الله خيرا فبارك الله فيكم ونفعنا الله بما قلتم واثابكم. يقول فضيلة الشيخ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صليتما في رحالكما ثم اتيتما - [01:00:53](#)

مسجد الجماعة فصلي وصليا فصليا معهم يقول هل هذا خاص بالجماعة التي تقام في المسجد دون غيرها لا ليس خاصا ليس خاطئ بل وانسان وان وجد جماعة اخرى تصلي - [01:01:11](#)

فله ان يصلي مثل ما قاله من يتصدق على هذا فيصلي معه. لان هذا الذي سيتصدق هو قد صلى فصلاته هذه نافلة صلاته هذه نافلة ولو وجد يعني جماعة تصلي وصلى معهم نحو ذلك - [01:01:27](#)

وهل الحديث لا يعارض حديث لا تصلوا صلاة في يوم مرتين لا ما يعارض ما يعارضه لان المنع فيما اذا كان الانسان يعني يؤدي بدون سبب. اما هذا بسبب وهو وجود وجود جماعة - [01:01:49](#)

يقول هل من يستمتع للدعاء عند السجود او بعد التحيات ان يكون من الادعية المأثورة لا يفرح ولكن كونه يقيم المدعية المأجورة ومما ثبتت في السنة هذا هو الذي ينبغي - [01:02:07](#)

والانسان اذا اتى بدعاء بيت المأثور قد يصيبه الخطأ وقد يحصل الزلل وقد يكون الدعاء يعني غير مستقيم لكن اذا كان دعاء واضحا ودعاء يعني ليس فيه بان الانسان يفعل يعني ما يريد من خير الدنيا والاخرة او يسأل شيئا يريده ويخصه - [01:02:22](#)

ويدعو به بخصوصه فله ذلك لكن الحرص على الادعية المأجورة التي جاءت عن النبي لا ينطق عن الهوى صلى الله عليه وسلم هذا هو هو الاولى والافضل والذي ينبغي هل يجوز - [01:02:42](#)

للمبتهل ان ينتفع بالرهن علما بان الراهن رضي ذلك الملتزم لان المرأة هي ايش ان ينبع بالرهن اذا كان من الارتفاع يعني بمقابل يعني شيء مثل قضية الشاب يعني اللي يعني ارتهنها يعني يعلفها ويحلبها طبعاً هذا لا بأس - [01:03:02](#)

لان العلف لابد منه والعلف يكون مقابل الحليب الذي يحصله مقابل آآ العلف يقول بان الراهن راض بذلك على كل الهوى ان ما دام ان يعني شيء يعني يحتاج الى مكروه ويحتاج الى انهار فان يعني هذا الذي يفعله - [01:03:29](#)

من النفقة ما يحصله من الحليب مقابل هذه النفقة يقول ما شروط المفرة حروب الرهن ولما ما تذكر ما دين بعينه دين بعين يعني دين في الذمة يوثقه بعين يعني يطمئن صاحب الدين ان حقه - [01:03:53](#)

يعني اه يعني مربوط او مقيد بهذه العين. بحيث انه يعني لو لم يحصل السداد فانه يحصله عن طريق هذه العين زيارة سيارة يمكن حتى لو ما يمكن يد صاحبها بمعنى انك انت ولكنك يعني لا يتصرف فيها بالبيع - [01:04:29](#)

هل صحيح انه لا يجب على المسلم تعيين ساعة على صلاة الفجر استدلالا بقوله صلى الله عليه وسلم لا تفريط في النوم مع انه قد لا

يستيقظ فعل الاسباب التي تؤدي - 01:04:59

الى تنبه هذا المطلوب ولهذا الرسول قال من يكلؤنا طلب احد يعني آآ يعني يكون يعني مستيقظا حتى ينبههم وليس في النوم تفريط اذا كان الانسان يعني ما حصل له تفريق لكن - 01:05:14

بعض الناس ينام وهو مفرغ مثل الناس الذين يسهرون الليل واذا اقبلوا وقت الفجر ناموا ولا يقومون الا بعد طلوع الشمس هؤلاء مفرطون امرأة نريد نزع اللولب لكي تحمل ولكن زوجها يمنع ذلك. فهل اذا نزعته دون علمه تكون ائمة - 01:05:32 وهي تريد ان تحمل هي تريد ان تحمل هكذا هي امرأة تريد نزع اللولب لكي تحمله والله الحمل مطلوب وكثرة النفس المطلوب وآآ لكن كون هذا يعني يتم بدون علمه وقد حصل يعني منه ذلك لا لا - 01:05:58

اريت من السوق بعض حلويات صنعت في امريكا ووجدت ان فيها جيلاتين بقري فهل يجوز ايش يبقى ايش؟ بما فيه الى تين؟ ايه. الى اثنين وستين ها ايش وقف العظام - 01:06:25

ايوة ايوة طيب وش فيه وايضا مستخرج من العظام المخ اللي في العظام ايوة وش وش المهم هو يقول لما اشتريته وجدت فيه ثلثين بقري هل يجوز لي اكل هذه الحلويات - 01:06:48

ما هناك يعني ما له يمنع من هذا ذبح بلاد الكفار ما هو باللحم يعني يؤكل اذا ذبحوه اللحم اهو اذا ذبحوه اذا كانوا ذبحوه يهود ونصارى ذبايحهم حلال هو الظاهر انه يعني لانه كثير من هذه الاشياء مكتوب عليها جلاكين وهي في الحقيقة في الخنزير -

01:07:08

على كل اذا كان انه يعني ما هو معروف انه خنزير يعني البقرة وغيرها ما في بأس هل يقال فيمن نام عن الصلاة في مكان وهو مسافر؟ السنة ان يتحرك من مكانه الذي نام فيه. ويسير قليلا ام يصلي في نفس مكانه الذي - 01:07:34 الذي يبدو ان يتحول هو الذي ينبغي. التحول يا قليلا هو الذي ينبغي كيف نجمع بين هذا الحديث الذي فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم نام ولم يستيقظ وبين حديث تنام عينا ولا ينام قلبي؟ لا تنافي بينهما - 01:07:53

لان قوله تنام عينا ولا ينام قلبي يعني انه يتعلق بالحدث وانه يعني اه لا يحصل منه النوم ثم يكون اه ينتقض وضوءه في الحذر لانه آآ لا يحول ذلك منه ولكن كونه يعني يحصل النوم يعني حتى - 01:08:14

تطلع الشمس فهذا يتعلق بالابخار يتعلق بالابخار ولا يعني ينافي ذلك الحديث لان ذلك الحديث محمول على انه اقصد بالحدث. وانه ليس كغيره يعني ناموا ويعقلوا منه الحريق وهو نايم - 01:08:37

بل هو خصه الله عز وجل بذلك. واما كونه يوجد منه النور حتى يخرج الوقت فلا ينافي ذلك الذي فيه اه ارتفاع الحديث عنه في حال نومه صلى الله عليه وسلم - 01:08:53

اذا احدث الرجل اثناء الطاء وذلك مثلا بعد الشوط الثالث فهل يعيد الطواف بعد الوضوء من اوله؟ ام يكمل الاشواط الاربعة الباقية في وقته؟ والله الذي الذي اه الذي ينبغي له والاولى في حقه انه آآ يعيده من اوله - 01:09:07

يعيده من اوله يقول وهز قطعة ارض ان يقام عليها في الدور الاول مسجد هل يجوز استبدال هذه القطعة بقطعة اخرى في مكان اخر يحتاج الى مسجد وابيع هذه قطعة - 01:09:23

يعني هو حصل منه توقيفها او انه يريد توقيفها ان كان يريد فالامر بيده كان موجود عند رسم واستفصاله. من كان يريد فالامر بيده له ان يحول. لانه ما تم الوقت - 01:09:39

وان كان تم الوقت وان كان تم الوقت ولا يحول الوقف يعني عن المكان الذي هو فيه لا يحول الوقف عن المكان الذي هو فيه الا اذا يعني اه اه اذا كان انه ما تمع لوجود المسجد وما تم حصوله مسجد وكانت المصلحة - 01:09:56

بان يحول الى مكان اخر له ذلك. واما اذا وجد المسجد اذا جنت اعماله مسجد فيبقى مسجد واذا كان هناك ايراد مسجد اخر فليقام مسجد اخر في مكان اخر بس لا يكون قريبا منه جدا - 01:10:15

من استيقظ وقد فاتته صلاة الفجر فهل له ان يتراخى في الصلاة لان الاحاديث ورد فيها انه قال رويدا رويدا وقال حتى تعالت

الشمس ففيه انه ليس على الفور ولكن هناك يعني المسألة هي من اجل الانتقال وهذه الفترة اللي حصل فيها الانتقال -

01:10:40

شخص يعمل في مكان يبعد عن المدينة مية وستين كيلو ويصل الى المدينة قبل صلاة العصر والمدينة بلده بساعة تقريبا وهو يجمع الظهر والعصر في مكان عمله هل يصح ذلك - 01:11:08

اذا كان يصل المدينة قبل ان يدخل وقت الظهر العصر فلا ينبغي له ان يجمع وانما يصلي الظهر في وقتها مقصورة واذا جاء وقت العصر يصلي مع الناس لوقتها ولا يجمع وبعدين يجي وينام ويقول خلاص انا - 01:11:24

قذف الليل يقول هل من نام عن الوتر حتى طلع الفجر يصله قياسا على ركعتي الفجر التي صلاهما النبي صلى الله عليه وسلم بعد طلوع الشمس؟ نعم الوتر اذا نسي اذا نام الانسان عنه يصله - 01:11:41

ولكن يضيف اليه ركعة حتى لا يؤدي وترا في النهار ولكن المقدار الذي كان يؤديه في الليل وهو ثلاث اذا كان ثلاث يصلي اربع في الظهر وان كان يصلي خمسا يصلي الست في الضحى - 01:12:05

وان كان يصلي تسع يصلي عشر في الضحى وان كان يصلي احدى عشر يصلي اثنعشر في الضحى لان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا لم يصلي صلاته من الليل لمرض او لغير ذلك - 01:12:21

صلى من النهار او من الضحى اثنتي عشرة ركعة يعني كان يصلي احدى عشر ركعة الليل نقول ليس في حديث الذي جاء عن عمرو ابن امية الظمري ايوه ان للمؤذن ان يؤذن بدون وضوء - 01:12:34

حيث فيه ثم امر بلالا فأذن ثم توضحوا وصلوا ركعتي الفجر للانسان ان يؤذن وهو على غير وضوء لكن الحديث ما فيه يعني دليل يعني يجوز ان يكون اه الذي اذن توضحا لكن الوضوء يصح الاذان يقع بدون وضوء - 01:12:53

يفعل الانسان يؤذن وهو على غير وضوء نرجو منكم توضيح كيفية زكاة العنب هل هي بالخرط ام بما تنتج من قيمة؟ هي بالخرق اقول هي بالخلق يعني كما هو معلوم لكن اذا كان الناس - 01:13:10

يعني آا كانوا يبيعونها واراد انه يخرج يعني نصف العشر او العشر على حسب اه نقيهم هل هو يعني يعني بماء الانهار وبماء العيون او دماء وخازو او الابار وما الى ذلك لانه يدور بين العذر وبين نصف العشر - 01:13:26

فيمكن ان ان يخرب واذا كان انهم يعني آا يعني آا باعوا العنب كله على احد وعرفوا مقدار القيمة يطلعون نص اه نصف عشر قيمة اذا كان انها نسخة بماء لا ضاع او بماء المضخات - 01:13:49

وان كان يسقى بماء العيون او بماء الانهار فانه آا يكون عليه العسر والخمس يقرض يعني اذا كانهم ياكلونه واما اذا كان يباع او بيع كله لا يمكن ان يخرج نصرة عذر قيمة او عشر القيمة - 01:14:06

جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعنا الله بما قلت ها يعني نائب عن الاول؟ ايه نعم راح نجادل الاول بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد - 01:14:30

قال الامام ابو داود السجستاني رحمه الله تعالى باب اتخاذ المساجد في الدور قال حدثنا محمد ابن العلا قال حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت - 01:15:06

امر رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ببناء المساجد في السور وان تنظف وتخبر بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله - 01:15:25

نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد لما ذكر ابو داود رحمه الله في قلبنا السابقة ما يتعلق ببناء المسجد وورد الاحاديث في ذلك عاقبه بهذه الترجمة وهي اتخاذ المساجد في الدور - 01:15:38

المقصود بالدور الاحياء والمحلات والمناطق من البلد بمعنى ان كل حي او كلها محلة من البلد يكون فيها مسجد يعني لا يكون لا يلزم ان يكون البلد الواحد فيه مسجد واحد - 01:15:56

ولو كان كبيرا وانما يمكن ان تتعدد المساجد وان تكون الاحياء والمحلات فيها مساجد لكن لا تكونوا متقاربة تقاربا شديدا وانما يكون

بينها مسافة وهذا هو المقصود بالدور المفروض بالدور هي دار جمع دار - 01:16:20

والدار كما يطلق على البيت الواحد يطلق على المحلة وعلى الحي من المكان فليس مقصورا على المنازل وهذا هو المقصود من امره صلى الله عليه وسلم لاتخاذ المساجد في الدور - 01:16:48

اي في المحلات والاحياء حتى يتيسر لاهل تلك الاحياء جهود الجماعة وحضور الجماعة بخلاف ما لو كان المسجد بعيدا قد يعني يفوت وبعض الناس الاتيان بالصلاة جماعة لبعد المسجد فاذا كان قريبا وكله محلت فيها مسجد - 01:17:14

هو الانسان يذهب الى المسجد بسهولة ويرجع بسهولة فان ذلك ادعى الى عدم فوات الصلاة جماعة ليه من للرجال الذين يجب عليهم صلاة الجماعة ويجب عليهم ان يصلوا جماعة في المساجد - 01:17:42

هذا هو المقصود بالترجمة اتخاذ المساجد ضد اي المحلات المحلة التي تكون يعني بالمعنى الحي الذي يشتمل على عدة بيوت وعلى ناحية من نواحي البلد اورد ابو داود رحمه الله حديث عائشة رضي الله عنها - 01:18:05

عن النبي عليه الصلاة والسلام امر امر باتخاذ المساجد في الدور وان تنظف وتطيب امر باتخاذ المساجد في الدور وان تنظف وتطيب ففيه ثلاثة امور اتخاذ المساجد في الدور وهي بمحلات - 01:18:24

والاحياء من البلد فليسأل الناس حضور صلاة الجماعة ولان لا يشق عليهم الذهاب اليها في مكان بعيد من البلد وان ينظف لا يزال عنها الاوتاخ والقدر ودخان وتحفظ واذا وقع فيها شيئا من الاوساخ فانه يزال - 01:18:42

وتطيب يعني يعمل على ان تكون فيها رائحة طيبة بان يؤتى بالطيب فيها او يكون اطيبوا فيها حتى يشم الناس رائحة طيبة وقد جاء لبعض التراجم لرجال الحديث نعيم المجرم - 01:19:09

ويقال المجرم لانه مأخوذ من تدمير المسجد والاتيان بالجمرة الذي يوضع عليه العود من الطيب فتفوح الرائحة الطيبة في المسجد والحديث دال على اتخاذ المساجد في البؤس في الدور والمحلات - 01:19:37

والمناطق والجهات من البلد وكذلك على تنظيفها وازالة الاوساخ عنها وكذلك ايضا على تطيبها وكونه يكون فيها الرائحة الطيبة نعم انا حدثنا محمد ابن علا. محمد ابن العلا ابن كريب ابو كريب - 01:19:58

محمد ابن العلا ابو قريظ ابن كريب ابو كريب. وهو ثقة اخرج حديثه اصحاب كتب الستة عن حسين بن علي عن حسين بن علي الجعفي ووثقه اخرجته اصحابه عن زائدة عن زائدة ابن قدامة هو ثقة اخرجته اصحاب الكتب الستة - 01:20:22

عن هشام ابن عروة عن هشام ابن عروة هو ثقة اخذه بستة عن ابيه عن ابيه عروة ابن الزبير ابن العوام وهي ثقة فقيه احد فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين - 01:20:40

وحديثه اخرجته اصحاب كذب ستة والفقهاء السبعة هم عروة بن الزبير ابن العوام وخارجة من زيد ابن ثابت عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود وسعيد المسيب القاسم ابن محمد ابن ابي بكر الصديق - 01:20:53

وسليمان ذو اليسار ومن هؤلاء الستة متفقون على عدمهم. واما السابع ففيه ثلاثة اقوال قيل ابو بكر ابن عبد الرحمن ابن الحارث ابن هشام وقيل ابو سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف - 01:21:15

وقيل سالم ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب ستة ستة متفق على عدمهم للفقهاء السبعة للمدينة في عصر التابعين وواحد والسابع منهم اختلف فيه على ثلاثة اقوال فمنهم من جعل السابع سالم ابن عبد الله ابن عمر ومنهم من جعله ابو بكر بن عبد - 01:21:36

ومنهم من جعله ابو سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف هؤلاء السبعة اشتهروا بهذا اللقب في المدينة هذه المدينة المباركة في عصر التابعين وكانوا في زمن متقارب ويطلق عليهم هذا اللقب - 01:21:57

واحيانا يأتي ذكرهم بهذا اللقب دون ذكر اسمائهم كما اذا كان هناك مسألة اتفقوا عليها فيقال هذه المسألة قال بها الفقهاء السبعة بدل ما يعدهم فلان ابن فلان وفلان يقول الفقهاء سبعة مثل مسألة العروض في التجارة. زكاة العروض في التجارة عندما يذكرونها يقولون قال بها الائمة الاربعة - 01:22:22

والفقهاء السبعة قال بها الائمة الاربعة ابو حنيفة ومالك الشافعي واحمد والفقهاء السبعة الذين هم هؤلاء الذين ذكرتهم. فانهم جميعا

يقولون الزكاة لعروض التجارة عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها وارضاهما الصديقة بنت الصديق - [01:22:44](#)
وهي واحدة من سبعة اشخاص عرفوا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ستة رجال وامرأة واحدة وهذه المرأة هي أم المؤمنين
عائشة رضي الله عنها فهي من اوعية السنة وحفظتها لا سيما الامور المتعلقة - [01:23:08](#)
في البيوت والذي والامور التي تجري بين الرجل واهل بيته فان هذا مما جاء من طريقها ومما روي من طريقها لانها روت الكثير عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:23:30](#)

نعم قال حدثنا محمد ابن داوود ابن سفيان قال حدثنا يحيى يعني ابن حسان قال حدثنا سليمان ابن موسى قال حدثنا جعفر ابن
سعد ابن تمرة قال فحدثني ابي ابن سليمان عن ابيه سليمان ابن سمرة - [01:23:47](#)
عن ابيه لمرة انه كذب الى رضي الله عنه انه كتب الى ابنه اما بعد. فان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كان يأمرنا بالمساجد في
ان نقنعها في ديارنا ونصلح صنعتها ونطهرها - [01:24:05](#)

ثم ورد ابو داوود رحمه الله حديث ثمرة من جندب رضي الله عنه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم امرنا ان الرسول صلى
الله عليه وسلم يأمرنا بالمساجد ان نصنعها في ديارنا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بالمساجد ان نصنعها في ديارنا يعني
نبنئها - [01:24:25](#)

يعني في ديارنا يعني المقصود بذلك المحلات المحلات من البلد الديار المقصود بهالدور والمقصود بالدور والمحلات - [01:24:44](#)